

السؤال

ترد إلى المختبر عينات مختلفة من أجبان وعصيرات ومكسرات ولحوم وعلطور وألبان وغير ذلك ، وبعض العينات تزيد عن حاجة التحليل المطلوب لها ، مثال ذلك : كرتون عصير يحتوي 30 علبة ، والتحليل يحتاج إلى 5 علب ، والأمثلة على ذلك كثيرة ، فهل يجوز للمحلل أخذها أو إعطاؤها لبعض المستحقين ؟ علماً أن بقاء مثل هذه العينات إلى حد انتهاء إجراءاتها في المختبر والجمرك قد يؤدي إلى فسادها ورميها ، علاوة على ذلك إن كثيراً من التجار لا يأتون ويسألون عن بقية مثل هذه العينات .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً : على الجهات المسؤولة عند طلب عينات للتحليل في مختبر الجودة والصلاحية أن تطلب مقدار ما يكفي للتحليل غالباً ، ولا تطلب زيادة على الكفاية ، ولا تستلم أكثر من اللازم .

ثانياً : في حال كفاية بعض الكمية المقدرة فإنه يعاد الباقي لصاحبه ، وذلك بأخذ عنوانه على العينة وتحديد موعد لتسليم الفائض عن التحليل ، ومكان التسليم والشخص المسئول عن ذلك ليتمكن مراجعته .

ثالثاً : في حال تخلف صاحب العينة أو من ينيبه عن الحضور وعند خشية فساد العينة فإنها تباع وتدخل (بيت مال المسلمين فإن لم يستطع بيعها صُرفت في مصارف بيت المال)